

الدرس 3 | شرح كتاب أخصر المختصرات | كتاب الصلاة

للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاه والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين قال الامام محمد بن بدر الدين بن بلبان الدمشقي الحنبلي رحمه الله تعالى في كتابه ابصر المختصرات - [00:00:00](#)
الاذان والاقامة فرض كفاية على الرجال الاحرار المقيمين. للخمس المؤذنة والجمعة ولا يصح الا مرتبها متوايلا من ذكر مميز عدل ولو ظاهرا. وبعد الوقت لغير فجر وسن كونه صيتا اميينا عالما بالوقت - [00:00:20](#)

ومن جمع او قضى فوائت اذن للاولى واقام لكل صلاة وسنة المؤذن وسامعه متابعة قوله سرا الا في الحيولة. فيقول الحنقة وفي التثويب آآ صدقته وبرئته. والصلاه على النبي عليه السلام بعد فراغه. وقول ما ورد والدعاء. نعم - [00:00:43](#)
الحمد لله والصلاه والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين. قال رحمه الله تعالى فصل في الاذان والاقامة. اي ما جاء في الاذان والاقامة من مسائل واحكام قال رحمه الله تعالى الاذان. الاذان اصل في اللغة الاعلام - [00:01:08](#)

وهو الاعلام بدخول وقت الصلاه او قربه لفجر الاعلام بدخول وقت الصلاه يخص الحنابلة على من يجوز الاذان قبل الوقت لفجر قالوا او قربه في الفجر خاصة. وان الاصل عند الجمهور ان الاذان - [00:01:34](#)
هو الاعلام بدخول الوقت بدخول وقت الصلاه ولا فرق عنده بين الفجر وغيرها. اما عند من يرى كما هو المذهب ان الاذان قبل الفجر جائز. ان الاذان قبل الفجر جائز. لأن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:54](#)

واقر بلاا انه قال يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم. اذا الاذان هو الاعلان الاذان الاذان هو الاعلام واما الاقامة فهي من عقاب ان اقام الشيء اذا اوقفه وشرعها او اصطلاح هو الاعلام - [00:02:10](#)

اعلام بالقيام الى الصلاه بذكر مخصوص. الاعلام بالقيام القيام بالصلاه او القيام الى الصلاه. الاعلام للقيام الى الصلاه بذكر مخصوص قول هنا الاذان والاقامة فارضي كفاية قوله فارضي كفاية على المذهب على المذهب - [00:02:30](#)
ومعنى كونهما فرض كفاية اي انه اذا حصل بهما بتأدبة من يكفي سقط الاثم عن جميع الامة واذا تركت الامة الاذان اثمت جميعها.

ومسأله الاذان هي المسائل الظاهرة والصحيح ان من ترك الاذان يعني لو ترك اهل بدن الاذان - [00:02:52](#)
فانهم يقاتلون حتى يقيموا هذه الشعيرة. حتى يقيموا هذه الشعيرة لأن الاذان من شعائر الاسلام الظاهرة وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا غزى انتظر فاستمع فان سمع اذانا لم لم يغير وان لم - [00:03:17](#)

اسمع اذانا اغار على تلك القرية فهو من شعائر الاسلام الظاهرة يعرف بها ان البلد من امن بلدان المسلمين اذا لم يتلبس بما يناقض ذلك الاذان ولا الاصل ان الذي يظهر الاذان هو من بلاد الاسلام - [00:03:34](#)

وذهب جماهير العلماء الى ان الاذان سنة مؤكدة وذهب بعضهم الى ان الاذان يجب على كل مصلي. يجب على كل مصلي ان يؤذن.
والصحيح من اقوال اهل العلم ان الاذان - [00:03:52](#)

الاقامة فرض كفاية عند الاذان والاقامة فارضاء او الاذان والاقامة فرض كفاية بمعنى انه اذا قام به من يكفي سقط الاثم عن بقية المسلمين. فرضية الاذان ابتدأت بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم بعد هجرته الى المدينة في السنة الثانية فرض الاذان - [00:04:07](#)

فذلك ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم كان يهتمون امر الاجتماع للصلوة كيف يجتمعون للصلوة؟ حتى سألوا النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين فقال بعضهم يا رسول الله لو نقرنا لاقورا وقال بعضهم لو لو نقصت ربنا ناقوس وقال بعضنا واعلننا نارا فكره النبي صلى الله عليه وسلم ذلك - 00:04:32

مشابهة من باب اكراه مشابهة اهل الكفر والباطل. فالناقور والناقوس من شعائر اهل الكتاب واعمال النار ايضا من شعائر اهل فامر 00:04:52 بلا لا ان يذهب عند وقت الصلوة فيقول الصلوة هذا اول الامر ينادي بالله في الناس ان الصلوة قد -

ان الصاد قد حضرت دون ان يؤذن. في يقول عبد الله ابن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الانصار رضي الله تعالى عنه. فهمني ذلك وذهبت فلمت فرأيت رجلا معه ناقوس فقلت اتبيعه - 00:05:12

فقال ما تصنع به؟ قلت اذا قال الا ادلك على ما هو خير لك من ذلك فذكر له جمل الاذان انه يكبر اربع مرات وقيل في الرواية مررتين وينادي الشهادة مررتين بالشهادتين مررتين 00:05:26 -

وان يقول احياء الصلاح مررتين هي على الفلاح مررتين. ثم يختتم بقوله الله اكبر الله اكبر لا الله الا الله فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم. فاخبر وقال انها رؤية حق - 00:05:40

فامر بنا فقال مر بلا لا فليؤذن بها فانه ادنى منك صوتا. والحديث رواه اهل السنن باسناد صحيح باسناد صحيح. ثم جاء الخطاب فقال يا رسول الله ان الذي رأاه عبد المزید قد رأيته ايضا وافق عبد الله بن زيد في هذه الرؤيا فلما سمع الاذان - 00:05:50 تذكر رؤيته رضي الله تعالى عنه هذا من جهة مبدأ الاذان قال رحمة الله على من يجب الاذان؟ قال على الرجال الاحرار المقيمين للخمس المؤدلة والجمعة. يعني يجب الاذان على الرجال. خرج بقوله الرجال خرج من؟ خرج النساء. خرج النساء - 00:06:10 والاحرار خرج به العبيد وهذا له نظر لأن الصحيح ان العبد حكم حكم الحر في باب التكليف ولا يفرق بينهما الا في مقام الكفارات والحدود هناك بعض الامور التي يفرق فيها بين الحر والعبد اما في مقام التكليف واوامر الشريعة فان العبد كالحر - 00:06:33 العبد يؤمر باقامة الصلاة والحر ايضا يؤمر باقامة الصلاة فلو كان هناك عبيد عبيد فانه يؤذنون كما يؤذن الاحرار. لكن لم يوجد على ان يؤدي الى اذا وجد الاحرار لماذا؟ قالوا لان العبد لا يملك نفسه وفي اذان تفويتا لحق سيده في هذا الوقت - 00:06:55

فاوجبوا ذلك على الحر ولم يوجبوه العبد عدم اهليته وعدم ملكه لعدم تملكه لنفسه قال ايضا المقيمين خرج بذلك المسافر والممسافر عند جميع العلم انه لا يجمع الاذان - 00:07:15

لان الاذان عندما يجب على المقيم وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بلا لا ان يؤذن في سفر وعلى هذا يقال ان الاذان المسافر مشروع كما يشرع للمقيم - 00:07:36

بل كان بلا لا يؤذن النبي صلى الله عليه وسلم في السفر وفي الحضر. وكان الصحابة رضي الله تعالى عنهم يجمعهم في سفرهم بالصلاحة اذان بلا لا اذانوا يعني امرروا بالاذان في الاحاديث كثير - 00:07:49 من ذلك الحديث عن ابن حصين في غزوة تبوك وكذلك حديث جابر بن عبد الله وكذلك ايضا حديث ابي هريرة فيها انه امر بلا لا يؤذن بعدما ناموا عن صلاة الصبح - 00:08:03

والنبي صلى الله عليه وسلم كان اذا كان في سفر كما قال ابن لحام رضي الله تعالى عنه يقول فكانت ليلة مطيرة كالبرد فاذن المؤذن فقلت لعله يقول صلوا في رحالكم فكان في من جملة اذان قال الا صلوا في الريح مع ان هذا فيه شيء في سفر - 00:08:16 فعلى هذا يقال انه اذا كان هناك جماعة يسمعون الاذان جماعة من المسافرين فانه يتتأكد يتتأكد في حقهم ان يؤذن احدهم وان يقيم الصلاة لصالاتهم. ولا يشرع لهم ولا يسن ان يتركوا الاذان لا - 00:08:35

طبعا لو يترك لنا بل يكره في حقهم اشد الكراهة اشد الكراهة ليتركوا الاذان مع كونهم جماعة. اما اذا كان مسافرا لوحده فهل يشرع؟ نقول نعم يشرع لكن ليس كحال الجماعة ان يشرع كما قال النبي صلى الله عليه وسلم مالك بن حويث رضي الله تعالى عنه قال ارجعا وادنا واقيما - 00:08:55

الدلال واقيما لكل صلاة النبي امر اثنين ان يؤذن ان يؤذن بمعنى ان يؤذن احدكم وهو الذي الصلاة ويؤمكم اكبركم سنا. امر ان يؤم الاكبر. وان من الخطأ ان يظن ان هذا يدل على ان - 00:09:15

كل مصل يؤذن وكل مصل يقيم هذا قال بعض اهل الظاهر قول باطل وال الصحيح الصحيح ان قوله الدلال واقيما بمعنى ان يؤذن ويقيم احدكم ويصلي بكم الاكبر فكان يعني هما اثنان احدهما يؤذن ويقيم والآخر يقيم يكبر - 00:09:35

يصلبي وان اذن واقام وصلبي احدهما هو نفسه فلا حرج من ذلك. اذا اخرج بقوله الرجال والنساء والنساء لا يجب على الاذن اتفاقا ولا يسن في حق المرأة ان تؤذن لا يسن لها ان تؤذن لكن لو اذنت نقول لها لا حرج لك ليس مشروع وليس بسنة - 00:09:55 فالمرأة لا يجب ولا يتأكد ولا يسن في حقها الاذان. قال الاحرار خرج العبيد الصحيح لهم انه ان اذنوا اذا كان ليس بواجب عليهم والمقيمين خرج المسافر بالخمس المؤدلة والجمعة. خرج بقول الخمس ان غير الصلاة الخمس لا يؤذن له. كم عنده من صلاة غير الخمس؟ صلاة - 00:10:15

العيد وصلاة الكسوف واضح؟ صلاة العيد ايصال الكسوف صلاة الاستسقاء. هذه الصلوات الثلاث لا يؤذن لها. ثبت بصلاة الكسوة ان يقال الصلاة جامعة واما الاستسقاء واما الاستسقاء وصلاوة العيد فيخرج لها بغير اذن ولا اقامه. كذلك ايضا صلاة التراويح وصلاة التهجد لا ينادي لها بشيء لا صلاة - 00:10:36

القيام ولا صلاة التهجد وانما يكبر الامام بلا تنبية بلا تنبية. اذا قوله للخمس المؤدات والجمعة خرج بهذا جميع الصلاة تصلى جماعة وانها وانها لا يؤذن لها ولا يقام. قال ولا يصح الاذان الا مرتبها - 00:11:01 متوا lia ملوكها اي لا يصح الاذان الا مرتبها بمعنى ان يأتي به كما علمه النبي صلى الله عليه وسلم بلاle كما علمه النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجوز للمؤذن ان يقلب جمل الاذان. فيبدأ بالشهادتين قبل التكبيرات او يبدأ بالحيل رئتين قبل الشهادتين - 00:11:21 وهذا لا يجوز من اخطأ وقدم شيء على شيء الزم بان يعيid الاذان مرتبها ومن تعبد الله بذلك فهو مبتدع ضال مبتدع ضال قال ولا يصح الا مرتبها متوا lia مترتبة على ايش؟ مرتب يأتي بالتكوين اربعة ثم الشهادتين على خلاف التكبير هل هو اربع او اثنين يأتي معنا واما الشهادة - 00:11:41

هل فيها هل فيها ترجع وليس فيها ترجع؟ ايضا مسألة اخرى متوا lia ان لا يفصل بينهما بفواصل طويل الا ان كان الفاصل كسعال او عطاس او ما شابه لك. اما ليفصل بفواصل طويل يقطع ايضا فمثلا ايضا لا يجوز. الا اذا كان من باب فاصل يسير كما جاء في حديث البخاري معلق - 00:12:07

ان الحسن كان كان يؤذن في اثناء اذنه يأمر ببعض حاجته الفاصل يسير يقول لا حرج به. اما الفاصل الطويل الذي يقطع التوالي فانه يقطع يقطع الاذان ويلزم بعادته. اذا لا بد ان يفرق بين - 00:12:32

بين الفارق الطويل بين الفارق اليسيير واليسير الذي فيه تنبية مثلا تؤذن ورأيت ابنا سيسقط ثم يقول انتبه او رأيت فلان وتحته شيء يؤذن ينتبه يقول لا حرج في ذاك ولا يقطع جمل الاذان. اما ان يؤذن ثم يتحدث ويحدث بجانبه يذهب مثلا يقضى حاجته - 00:12:48

ثم يعود يقول يلزم ان يعيid الاذان من اوله. منويا من من ذكر مميز منويا اي ينوي به الاذان وهذه مسألة قوله بلوكها يعني هل يلزم حتى يعتد بها الاذان يكون مدويا ان ينوي به دخول الوقت؟ نقول الصحيح اذا اذن الانسان - 00:13:08

هذا الاذان وسمعه غيره سمعه اذنه مع وافق اذان هذا دخول الوقت ولم ينوي به الاعلام. نقول السابع يسمى عنده يسمى انه دخل الاذان فيه سمع الاذان المشروع. لكن المؤذن - 00:13:28

المؤذن الذي لم ينوي بذلك الاعلام في كل وقت لا يؤجر. لا يؤجر من جهة من جهة من جهة من جهة الاجر المترتب على لان اجر المؤذن عظيم اجر المؤذن عظيم من اجر المؤذن من اعظم ما جاء في فضل الاذان - 00:13:46

ان المؤذن اذا اذن شهد له كل شيء سمعه من حجر او مدر او وبر او من اي شيء يسمع المؤذن يشهد له وتأمل ويغفر له مدى صوته بمعنى الصوت بلغ مثلا - 00:14:04

العشرة كيلووات يغفر له مدى هذى هذه الكيلووات ذنوباً بمعنى انها افضله عظيم ويكتب له اجر من صلٰى ورأوا بهذا الاذان يكتب له اجر من صلٰى ورأوا بهذا الاذان وهم اطول الناس اعنقا - 00:14:19

يوم القيمة وهو من احسن الناس قولـا عند الله سبحانه وتعالى اذا النية من جهة الاجر انه يؤجر على ذلك ويسمى اذانـا صحيحاً
ولذا الان هذه تجر المسألة في مسألة ان تسمع - 00:14:35

مع المؤذن في الراديو او في اذان مسجل عند من يستاذـ النية يقولـ هذا الاذان غير صحيح لماذا؟ لأنـ هذا الاذان ادى بنيـة سابقة وقد انتهـت فلا يمكنـ فلا يمكنـ ان ينـوى بهذا الاذان نفسـ النية التي يـؤذـن لهاـ. فـليـجـدـ البعضـ يـرىـ انـ هذاـ الاذـانـ غـيرـ صـحـيـحـ - 00:14:52
ولا يـرـددـ خـلفـهـ. نـقـولـ هوـ غـيرـ صـحـيـحـ بـالـنـسـبـةـ لـلـمـؤـذـنـ. لـكـ السـامـعـ وـفـيـ حـكـمـ الصـحـيـحـ فـيـكـونـ لـهـ تـرـدـيـدـهـ يـؤـجـرـ عـلـىـ تـرـدـيـدـهـ يـؤـجـرـ عـلـىـ تـرـدـيـدـهـ يـؤـجـرـ عـلـىـ تـرـدـيـدـهـ قالـ بعدـ ذـلـكـ مـمـ وـلـوـ كـانـ لـغـيرـ اـهـلـ الحـيـ كـيـفـ؟ فـمـنـ الانـ اـنـاـ فـيـ الـرـيـاضـ الـلـيـ مـعـكـ اـذـانـ مـكـةـ مـثـلاـ رـدـ - 00:15:12

اـذـاـ كـانـ فـيـ وـقـتـ فـيـ وـقـتـ دـخـلـ وـقـتـكـ عـنـدـكـ مـاـ دـخـلـ مـاـ لـهـ حـكـمـ. الـذـيـ اـذـانـ الـذـيـ يـرـدـدـ اـذـانـ الـذـيـ يـدـخـلـ مـعـهـ الـوقـتـ. لـكـ لـوـ اـذـنـ
قبلـ الـوقـتـ يـقـولـ لـاـ حـكـمـ لـهـ - 00:15:37

قالـ وـلـاـ يـصـحـ لـاـ مـرـتـبـاـ مـتـوـالـيـاـ مـنـ ذـكـرـ الـاـنـشـىـ وـالـمـمـيـزـ خـرـجـ بـهـ مـنـ دـوـنـ سـنـ التـمـيـزـ. عـدـلـ خـرـجـ بـذـلـكـ الـفـاسـقـ. وـالـصـحـيـحـ
اـنـ الـفـاسـقـ وـاـنـ اـذـنـ وـكـانـ مـعـرـوـفـاـ بـاـمـانـتـهـ لـاـنـ الـعـدـلـ هـنـاـ يـتـعـلـقـ بـمـلـكـةـ تـمـنـعـهـ مـنـ الـوـقـوـعـ فـيـ الـكـبـائـرـ وـالـاصـارـاـتـ عـلـىـ الصـفـائـرـ - 00:15:49
اوـ الـعـدـلـ عـنـدـ الشـافـعـيـ وـمـنـ كـانـ صـلـاحـهـ اـكـثـرـ مـنـ فـسـادـ وـمـنـ كـانـ غالـبـ اـحـوالـهـ الـصـلـاـةـ. يـبـقـيـ عـنـدـنـاـ لـوـ اـذـنـ مـنـ هـوـ فـاسـقـ يـرـتكـبـ
الـمـعـاـضـيـ وـالـمـنـكـرـاتـ وـكـانـ اـمـيـراـ جـهـةـ مـعـ الـوـقـتـ نـقـولـ اـذـانـهـ صـحـيـحـ اـذـانـهـ صـحـيـحـ - 00:16:16

قالـ وـلـوـ ظـاهـرـاـ مـيـزـ الـعـدـ وـلـوـ ظـاهـرـ بـمـعـنـىـ قـوـلـهـ ظـاهـرـ مـاـ نـرـيدـ بـهـ الـعـدـالـةـ عـدـالـتـاـنـ عـدـالـةـ ظـاهـرـةـ وـعـدـالـةـ باـطـنـةـ الـعـدـالـةـ الـبـاطـنـةـ لـاـ يـعـلـمـ بـهـ
اـلـاـ مـنـ؟ اـلـلـهـ عـزـ وـجـلـ - 00:16:35

فيـكـيفـنـاـ مـنـ جـهـةـ صـحـةـ اـذـانـ الـمـؤـذـنـ اـنـ يـكـونـ ظـاهـرـهـ الـاـسـتـقـامـةـ اـمـاـ الـبـوـاطـنـ فـعـلـمـهـ اـلـلـهـ اـذـاـ ذـكـرـ هـنـاـ خـمـسـةـ شـرـوطـ الشـرـطـ
اـلـاـوـلـ يـكـونـ مـرـتـبـةـ مـتـوـالـيـاـ كـوـنـهـ مـدـوـيـاـ كـوـنـهـ مـذـكـرـ - 00:16:48

كونـهـ بـعـدـ الـوـقـتـ لـغـيرـ فـجـرـ. قـالـ وـبـعـدـ الـوـقـتـ لـغـيرـ فـجـرـ. بـمـعـنـىـ اـذـنـ قـبـلـ الـوـقـتـ هـذـاـ اـذـانـ بـالـاـتـفـاقـ الـظـهـرـ وـالـعـصـرـ وـالـمـغـرـبـ وـالـعـشـاءـ لـاـ
يـعـتـدـ بـهـ وـلـاـ يـسـمـيـ اـذـانـ صـحـيـحاـ بـعـدـ الـفـجـرـ وـالـصـحـيـحـ عـنـدـ الـجـمـهـورـ اـنـ الـفـجـرـ مـثـلـهـ مـثـلـ غـيرـهـ مـنـ الـصـلـوـاتـ - 00:17:06
وـحـدـيـثـ النـبـيـ لـاـ يـؤـذـنـ بـلـيـلـ يـسـمـيـ اـذـانـ التـبـيـهـ وـلـيـسـ اـذـانـ دـخـولـ الـوـقـتـ. اـذـانـ الـذـيـ يـدـخـلـ مـعـ الـوـقـتـ يـكـونـ مـعـ ايـ شـيـءـ مـعـ طـلـوعـ
الـفـجـرـ فـعـلـيـ هـذـاـ نـقـولـ اـسـتـثـنـاءـ الـمـاـتـنـ هـنـاـ قـوـلـ لـاـ غـيرـ الـفـجـرـ نـقـولـ الـصـحـيـحـ اـنـ الـفـجـرـ - 00:17:28

كـفـيـرـهـاـ مـنـ الـصـلـوـاتـ وـحـكـمـهـاـ كـحـكـمـ سـائـرـ الـصـلـوـاتـ فـلـاـ يـجـوزـ اـنـ يـؤـذـنـ قـبـلـ الـوـقـتـ فـلـاـ بـلـدـ لـلـمـؤـذـنـ اـنـ يـؤـذـنـ مـعـ دـخـولـ الـوـقـتـ. يـعـنـيـ اـذـنـ
الـوـقـتـ فـدـخـلـ وـقـتـ فـيـؤـذـنـ وـمـنـ بـابـ وـيـدـخـلـ عـلـىـ هـذـاـ اـيـضاـ مـسـأـلـةـ - 00:17:45

الـصـلـاـةـ هـيـ مـحـلـ اـتـيـاعـ قـالـ وـسـنـ اـيـ سـنـ فـيـ الـمـؤـذـنـ مـاـذـاـ كـوـنـهـ صـيـتاـ اـيـ صـاحـبـ صـوتـ وـالـاـنـ هـذـاـ الـشـرـطـ لـاـ يـلـزـمـ لـمـاـذـاـ؟ لـوـجـودـ الـمـكـبـراتـ
وـجـودـ الـمـكـبـراتـ تـقـومـ مـقـامـ الـصـيـتـ وـانـ يـكـونـ دـيـاـ حـسـنـ الـصـوتـ هـذـاـ اـيـضاـ آـآـ اـذـاـ وـجـدـ فـهـوـ حـسـنـ لـكـنـ لـيـسـ شـرـطاـ لـيـسـ شـرـطاـ اـنـ
يـكـونـ صـوتـ - 00:18:04

جمـيلـ وـاـنـمـاـ قـوـلـ اـنـ بـلـالـ اـنـدـىـ مـنـكـ صـوتـاـ اـقـوـىـ مـنـكـ صـوتـاـ وـاعـلـىـ مـنـكـ صـوتـاـ. وـانـ يـكـونـ اـمـيـناـ اـمـيـةـ مـنـ جـهـةـ لـاـبـدـ يـكـونـ الـمـؤـذـنـ اـنـ يـكـونـ
عالـماـ بـالـاـوـقـاتـ عـالـمـ بـاـوـقـاتـ الـصـلـاـةـ - 00:18:29

وـانـ يـكـونـ اـمـيـناـ مـنـ جـهـةـ حـفـظـ بـصـرـهـ عـنـ عـورـاتـ الـمـسـلـمـينـ كـانـ فـيـ الـاـوـلـ اـذـنـ الـمـؤـذـنـ صـدـ عـلـىـ الـمـنـائـ وـعـلـىـ الـمـكـانـ الـمـرـتـفـعـةـ فـقـدـ
يـلـحـظـ بـبـصـرـهـ شـيـءـ مـنـ الـمـحـرـمـاتـ فـعـلـيـهـ اـنـ يـكـونـ اـمـيـناـ حـتـىـ اـذـ لـحـقـ لـمـ يـفـضـحـ وـلـمـ يـفـشـيـ. قـوـلـهـ اـذـنـ شـرـوطـ الـمـؤـذـنـ - 00:18:45
كـوـنـهـ ذـكـرـ فـكـونـهـ مـيـزاـ كـوـنـهـ عـدـلاـ وـلـوـ فـيـ الـظـاهـرـ كـوـنـهـ عـاـقـلاـ كـمـاـ قـالـ وـعـاـقـلـ يـخـرـجـ بـذـلـكـ الـمـجـهـودـ لـاـنـ اـذـاشـتـرـطـتـ الـتـمـيـزـ مـنـ بـابـ اـولـ
نـشـتـرـطـ الـعـقـلـ لـاـنـ الـمـانـعـ مـنـ الـمـانـعـ مـنـ غـيرـ مـمـيـزـ وـاـيـ شـيـءـ فـقـدـانـ الـعـقـلـ - 00:19:07

كـذـلـكـ الـمـجـوـنـةـ لـهـ نـفـسـ الـحـكـمـ كـوـنـهـ مـسـلـماـ لـاـنـ اـذـاشـتـرـطـنـاـ الـعـدـالـةـ الـكـافـرـ لـيـسـ بـعـدـ وـالـرـكـنـهـ وـانـ يـكـونـ رـفـعـ الـصـوتـ لـاـ بـدـ لـلـمـؤـذـنـ

حتى يصح اذانه ان يرفع صوته واذن سرا - 00:19:27

لم يسمى ذلك ذا ولم يحصل به الاعلام قائدا اه قول للفجر عالمذهب ماذا يصح؟ الفجر عندهم يصح الاذان له من منتصف الليل يصح الاذن عند المذهب من منتصف الليل والصحيح الصحيح ان الفجر كغيره وحديث بلال ان ب ليؤذن بليل اذان بلال - 00:19:45
ليس هو اذان دخول الوقت وانما هو اذان التنبية وكاد يؤذن قبيل الفجر قبيل الفجر حتى ينتبه القائل وينتبه الدائم القائم حتى يتسرح ان كان صياما والنائم ان كان يريد صياما قام - 00:20:06

ما اكل ما يعين على صيامه قال ومن جمع او قضى نصف على قوله من جمع او قضى فوائد ادنى الاولى واقام لكل صلاة والله اعلم بعد الهجرة هذا من كيس المتأخرین هو الاذان واحد لكن قصدك اذا يسمى عند الفقهاء اذان ابی محدورة واذان - 00:20:22
الاداة المحظورة عند اهل مكة واذان بلال اهل المدينة. واضح؟ اما يسمى الاذان المدني المكي الذي هو بالنغمات اذا كان هذاقصد هذا ليس لكن اذا كان قصد البناء المدني اذان بلال واذان المكي اذان محدورة هذا قديم موجود يسمى بهذا الاسم اذان - 00:20:55
واداب محظورات. تكبیرات مختلفة. التكبیرات الخلاف. بلال كان يؤذن اربع تكبیرات. المحظورة ثلاث روايات قيل اربع وقيل اثننتين والصحيح انها اربع. واضح؟ هذا الصحيح. المفارقة بين اذان بلال والاذان المحظورة في شيء واحد - 00:21:15

للترجمة لايش؟ هو ان يقول اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان لا الله الا الله بصوت منخفي ثم يرفع الله ثم يرفع وسمي ترقيم ماذا؟ لانه يرجع الى تكريره بصوت اعلى واضح هذا هذا الفرق يقول يرجع كامل - 00:21:34

اسمه ايه؟ شهادتين يرجع شهادة كاملة ثم يرفع صوته بالشهادتين الشهادة يشهد ان اشهد ان لا الله الا الله
ثلاثة لا يرجع ثم يقول ثم يرجع بعضهم عكس عكس ايش يسوی - 00:21:56

يرفع صوته في الرابع ثم يخفض هذا باطل. من عمل العقد سنة يأتي يعني ان الذي صفات على خمسة عشر جملة على سبع عشر جملة على جملة على ثلاثة عشر جملة. السؤال الاخير اربع صفات الصحيح - 00:22:16

اصح وافضلها اذان بلال. في صلاة الفجر في اذان الصلاة خير من النوم. والصحيح الذي يقول مثل ما يقول المؤذن لما صدق
وبارت اقامها الله وادابها لا يصح شيء. ها؟ لا لا لا. اذا فقط في الترجيح فقط - 00:22:36

في دخول الوقت. ها خل المستمع يردد مع اذانه اي اذان بس ما يرد ما في حرج. اذا تنبئه يرجى معه يرجح اذا سمعتم مؤذن سمع
المؤذن ليس المؤذن؟ نقول المؤذن هو لكن يسمى اذان تنبئه لكن لو واحد طلع البر وخلف - 00:23:06
الساعة تسعه يأذن الساعة عشرة الظهر المؤذن هذا خائف خائف صاحب الشيخ لما يشتراكون عدالة؟ عدالة لان هو مخبر. اذا انتفت
هذه مو مخبر يقول راوح وخبر غير مقبول وجاءكم فاسد فتبينوا الان يخبرك بدخول وقت. اذا اذا كان فاسق يجيك الصلاحية ترى
بعض الناس يتخيّل كل مؤلف - 00:23:26

تاجر ويشفوف الناس صائمين اوريك فيهم نص ساعة مر على ايش؟ على ازمنة ما يعرفون وقت الصلاةنبي ايش؟نبي علاج وكل
الناس ترى النساء والكبار والمرتضى يجلس يسمع الاذان انا اعرف اناس فلان غلط المؤذن - 00:23:56
بص يا اخي هو غلطان وفاسد غلطان. لكن وش وش نسوی؟ في عهد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم رابط شرابت الشمس واذن
صح ولا لا؟ وافطر الناس ثم طلعت الشمس بعد بعدها هذا يحصل بالنسبة - 00:24:26